

التصنيفات: وظيفة عامة

الجهة المصدرة: العراق - اتحادي

نوع التشريع: قانون

رقم التشريع: ١٠

تاريخ التشريع: ١٩٦٥/٩/١

سريان التشريع: ساري المفعول

عنوان التشريع: قانون التعديل السادس لقانون الملاك رقم ٢٥ لسنة ١٩٦٠

المصدر: الوقائع العراقية - رقم العدد: ١٠٧٥ | تاريخ: ١٩٦٥/١٦/٢ | عدد الصفحات: ٣ | رقم الجزء: ١
مجموعة القوانين والانظمة - | تاريخ: ١٩٦٥ | رقم الصفحة: ٣١

استناد

باسم الشعب
رئاسة الجمهورية
استنادا إلى أحكام [الدستور المؤقت](#) وبموافقة مجلس الوزراء والمجلس الوطني لقيادة الثورة .
صدق القانون الآتي :

المادة ١

تحذف عناوين الوظائف وحدود رواتبها الواردة في الفقرة ٣/ من جدول الوظائف الخاصة الملحق ب [قانون الملاك](#) رقم ٢٥/ لسنة ١٩٦٠ المعدل ويستعاض عنها بما يلي :
٣ - ديوان مراقب الحسابات العام :
مراقب الحسابات العام خاصة
معاون مراقب الحسابات العامة ٧٠ - ١٢٠
رئيس هيئة الرقابة ٧٠ - ١٢٠
معاون مدير دائرة الرقابة ٥٠ - ٩٠
مراقب الحسابات ٥٠ - ٩٠
معاون مراقب الحسابات ٢٨ - ٦٥

المادة ٢

يعدل الحد الأدنى والأعلى لراتب (مدير تربية لواء) الوارد في الجدول المرفق ب [قانون الملاك](#) من القسم الثاني - الوظائف العامة الخاص بالوظائف التعليمية بجعله / ٧٠ - ١٥٠ / ديناراً بدلاً من / ٥٠ - ١٢٠ / ديناراً .

المادة ٣

ينفذ هذا القانون من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

المادة ٤

على الوزراء تنفيذ هذا القانون .
كتب ببغداد في اليوم السابع من شهر رمضان لسنة ١٣٨٤ المصادف لليوم التاسع من شهر كانون الثاني لسنة ١٩٦٥ .
المشير الركن
عبد السلام محمد عارف
رئيس الجمهورية
ناجي طالب

وزير الخارجية
الفريق
طاهر يحيى
رئيس الوزراء
محمد حسين الحبيب
وزير الدفاع
صبحي عبد الحميد
وزير الداخلية
محمد جواد العبوسي
وزير المالية
عبد الكريم فرحان
وزير الثقافة والإرشاد
شكري صالح زكي
وزير التربية
عبد الستار علي الحسين
وزير العدل
عزيز الحافظ
وزير الاقتصاد
عبد العزيز الوتاري
وزير النفط
عبد الفتاح الالوسي
وزير الإشتغال والإسكان
عبد الصاحب العلوان
وزير الإصلاح الزراعي
عبد المجيد سعيد
وزير المواصلات
عبد الحسن زلزلة
وزير التخطيط
عبد الهادي الراوي
وزير الزراعة
أديب الجادر
وزير الصناعة
عبد الكريم هاني
وزير الأعمال والشؤون الاجتماعية
فؤاد الركابي
وزير الشؤون البلدية والقروية
عبد الرزاق محي الدين
وزير الوحدة
مصلح النقشبندى
وزير الأوقاف
مسعود محمد
وزير الدولة لشؤون
أعمار الشمال

نشر في الوقائع العراقية عدد ١٠٧٥ في ١٦ - ٢ - ١٩٦٥

الأسباب الموجبة

الملحق

- ١ - إن من جملة الأسباب التي أدت إلى تقهقر جهاز الرقابة المالية في بلادنا هو انعدام الصلة بين ما يقتضيه وضع الرقيب كموظف ينهض بأعباء الرقابة المالية وبين الدرجات الموضوعية في الجداول الملحقة بـ قانون الملاك والخاصة بديوان مراقب الحسابات العام وبالنظر لتطبيق تعليمات تنظيمية جديدة لأعمال الرقابة ودوائر الديوان الفنية أصبح لزوماً تعديل الجدول الملحق بـ قانون الملاك ولهذا شرع هذا القانون لتلافي ذلك النقص بوضع حدود جديدة في الملاك .
- ٢ - ونظراً لأهمية وظيفة (مديريّة تربية لواء) وتضخم عدد المدارس وإزدیاد طلابها وتشعب أعمالها فقد وجد من الضروري تعيين مديري تربية الأولوية من ذوي الخبرة والكفاءة والتجربة وتعديل الحد الأدنى والأعلى لراتب الوظيفة المذكورة وجعله ٧٠ - ١٥٠ دينار .